

بمقتضى امر عدد 1523 لسنة 1991 مؤرخ في 19 أكتوبر 1991.

كلف السيد نورالدين الورغي ، متفقد الشؤون العقارية والتشريع بمهام رئيس دائرة الشؤون العقارية بالمندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بجنسوبة. بهذه الصفة يتمتع المعني بالامر بامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

انتهاء مهام

بمقتضى امر عدد 1524 لسنة 1991 مؤرخ في 21 أكتوبر 1991. يقع انتهاء مهام الأتية نادية الحداد ، أستاذ محاضر مبرز استشفائي جامعي في الطب البيطري ، بصفة مدير معهد البحوث البيطرية بتونس وذلك ابتداء من غرة أفريل 1991.

وزارة التربية والعلوم

انتهاء مهام

بمقتضى امر عدد 1525 لسنة 1991 مؤرخ في 19 أكتوبر 1991.

يعفى السيد الشاذلي البكوش ، متفقد التعليم الابتدائي من مهام رئيس مصلحة التعليم الابتدائي بالإدارة الجهوية للتعليم بباجة وذلك ابتداء من غرة سبتمبر 1991.

وزارة الشباب والطفولة

وعلى رأي وزراء الدفاع الوطني والداخلية والمالية والشباب والطفولة.

وعلى رأي المحكمة الادارية.

يصدر الامر الآتي نصه ،

الفصل الاول - تضبط مقادير المنحة الخصوصية (منحة التكاليف البيداغوجية) المخولة لمنشطي التطبيق وللمنشطين بوزارة الشباب والطفولة ومنشطي تطبيق رياض الاطفال ومنشطي رياض العاملين بمختلف الوزارات والجماعات العمومية المحلية طبقا لبيانات الجدول التالي :

الرتبة	المقدار الشهري للمنحة	مفعول الانتفاع بالمنحة
- منشط تطبيق	83.000 دينار	غرة ماي 1990
ومنشط تطبيق	108.000 دينار	غرة ماي 1991
رياض الاطفال	133.000 دينار	غرة ماي 1992
- منشط	68.000 دينار	غرة ماي 1990
ومنشط	88.000 دينار	غرة ماي 1991
رياض الاطفال	108.000 دينار	غرة ماي 1992

الفصل 2 - لا يمكن الجمع بين المنحة المنصوص عليها بالفصل الاول من هذا الامر وكل منحة خصوصية أخرى مماثلة.

غير أنه يمكن لمنشطي التطبيق وللمنشطين المكلفين بالخططة الوظيفية الواردة بالامر المذكور أعلاه عدد 955 لسنة 1974 المؤرخ في 2 نوفمبر 1974 ومنشطي تطبيق رياض الاطفال ومنشطي رياض الاطفال المكلفين بالخططة الوظيفية المنصوص عليها بالامر المشار اليه أعلاه عدد 455 لسنة 1978 المؤرخ في 26 أفريل لسنة 1978 الجمع بين المنحة الخصوصية (منحة التكاليف البيداغوجية) والمنحة الوظيفية المنجزة عن الخططة الوظيفية.

الفصل 3 - ألغيت جميع الاحكام السابقة المخالفة لهذا الامر.

الفصل 4 - وزراء الدفاع الوطني والداخلية والمالية والشباب والطفولة مكلفون كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الامر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 21 أكتوبر 1991.

زين العابدين بن علي

منحة التكاليف البيداغوجية

امر عدد 1526 لسنة 1991 مؤرخ في 21 أكتوبر 1991 يتعلق بضبط مقادير المنحة الخصوصية (منحة التكاليف البيداغوجية) المخولة لمنشطي التطبيق والمنشطين بوزارة الشباب والطفولة ومنشطي تطبيق رياض الاطفال ومنشطي رياض العاملين بمختلف الوزارات والجماعات العمومية المحلية.

إن رئيس الجمهورية ،

بعد الاطلاع على القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق باصدار القانون الاساسي للبلديات المنقح بالقانون عدد 43 لسنة 1985 المؤرخ في 25 أفريل 1985.

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الاساسي العام لاعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الادارية المنقح بالقانون عدد 71 لسنة 1990 المؤرخ في 24 جويلية 1990.

وعلى الامر عدد 952 لسنة 1974 المؤرخ في 2 نوفمبر 1974 المتعلق بضبط القانون الاساسي الخاص برجال سلك التعليم بمعاهد وزارة الشباب والرياضة وعلى جميع النصوص التي تحتته أو تمتعت وخاصة الامر عدد 540 لسنة 1976 المؤرخ في 22 جوان 1976.

وعلى الامر عدد 955 لسنة 1974 المؤرخ في 2 نوفمبر 1974 المتعلق بالخطط الوظيفية للمعاهد التابعة لوزارة الشباب والرياضة.

وعلى الامر عدد 957 لسنة 1974 المؤرخ في 2 نوفمبر 1974 المتعلق بضبط توقيت العمل الاسبوعي المطالب به بعض اصناف الاعوان التابعين لوزارة الشباب والرياضة والمباشرين للعمل بالمعاهد والمؤسسات الاجتماعية التربوية وعلى جميع النصوص التي تحتته أو تمتعت وخاصة الامر عدد 1105 لسنة 1983 المؤرخ في 28 نوفمبر 1983.

وعلى الامر عدد 452 لسنة 1978 المؤرخ في 26 أفريل 1978 المتعلق بضبط القانون الاساسي الخاص بمنشطي رياض الاطفال.

وعلى الامر عدد 455 لسنة 1978 المؤرخ في 26 أفريل 1978 المتعلق بالخططة الوظيفية لمدير رياض الاطفال المنقح والمتمم بالامرين عدد 1599 لسنة 1982 المؤرخ في 15 ديسمبر 1982 وعدد 331 لسنة 1984 المؤرخ في 21 مارس 1984.

وعلى الامر عدد 780 لسنة 1982 المؤرخ في 11 ماي 1982 المتعلق باحداث رتبة منشط تطبيق رياض الاطفال.

وعلى الامر عدد 1423 لسنة 1984 المؤرخ في 3 ديسمبر 1984 المتعلق بضبط مقادير المنحة الخصوصية (منحة التكاليف البيداغوجية) المخولة لرجال التعليم الابتدائي التابعين لوزارة التربية القومية.

وعلى الامر عدد 1185 لسنة 1985 المؤرخ في 24 سبتمبر 1985 المتعلق باسناد منحة التكاليف البيداغوجية لسلك منشطي رياض الاطفال العاملين بالجماعات العمومية المحلية.

وعلى الامر عدد 1277 لسنة 1985 المؤرخ في 5 أكتوبر 1985 المتعلق بضبط مقادير المنحة الخصوصية (منحة التكاليف البيداغوجية) المخولة لرجال التعليم الابتدائي التابعين لوزارة الشباب والرياضة.

وعلى الامر عدد 710 لسنة 1988 المؤرخ في 31 مارس 1988 المتعلق باسناد منحة التكاليف البيداغوجية لسلك منشطي رياض الاطفال التابعين لوزارة الدفاع الوطني.